

Distr.  
LIMITEDA/46/L.51  
12 December 1991  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة

الدورة السادسة والأربعون  
البنء ٢٥ من جدول الاعمالالحالة في الشرق الاوسط

الجزائر ، الجمهورية العربية السورية ، السودان ،  
عمان ، غيانا ، فييت نام ، مصر ، موريتانيا ،  
يوغوسلافيا : مشروع قرار

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ١٢٠/٣٦ هاء المؤرخ في ١٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨١ ،  
و ١٢٣/٣٧ جيم المؤرخ في ١٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ١٨٠/٣٨ جيم المؤرخ في  
١٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ١٤٦/٣٩ جيم المؤرخ في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٤ ،  
و ١٦٨/٤٠ جيم المؤرخ في ١٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ ، و ١٦٢/٤١ جيم المؤرخ في  
٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦ ، و ٢٠٩/٤٢ دال المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ ،  
و ٥٤/٤٣ جيم المؤرخ في ٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ ، و ٤٠/٤٤ جيم المؤرخ في ٤ كانون  
الاول/ديسمبر ١٩٨٩ ، و ٨٣/٤٥ جيم المؤرخ في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ ، التي  
قررت فيها أن جميع التدابير والإجراءات التشريعية والإدارية التي اتخذتها  
اسرائيل ، السلطة القائمة بالاحتلال ، والتي غيرت أو توخت تغيير طابع ومركز مدينة  
القدس الشريف ، خاصة ما يسمى "القانون الاساسي" المتعلق بالقدس وإعلان القدس عاصمة  
لإسرائيل ، لاغية وباطلة ويجب إلغاؤها فوراً ،

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ٤٧٨ (١٩٨٠) المؤرخ في ٢٠ آب/أغسطس ١٩٨٠  
الذي قرر فيه المجلس ، في جملة أمور ، ألا يعترف بـ "القانون الاساسي" ، وطلب إلى  
جميع الدول التي أقامت بعثات دبلوماسية في القدس أن تسحب هذه البعثات من المدينة  
المقدسة .

وقد نظرت في تقرير الأمين العام المؤرخ في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ (١) ،

- ١ - تقرر أن قرار إسرائيل فرض قوانينها وولايتها وإدارتها على مدينة القدس الشريف قرار غير قانوني ومن ثم فهو لاغ وباطل وليست له أية شرعية على الإطلاق ؛
- ٢ - تشجبه نقل بعض الدول بعثاتها الدبلوماسية الى القدس ، منتهكة بذلك قرار مجلس الأمن ٤٧٨ (١٩٨٠) ورفضها الامتثال لاحكام ذلك القرار ؛
- ٣ - تطلب مرة أخرى الى تلك الدول أن تلتزم بأحكام قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة وذلك طبقاً لميثاق الأمم المتحدة ؛
- ٤ - تطلب الى الأمين العام أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار .

-----